

## وزارة الصناعة والتجارة الخارجية

قرار رقم ٦٩٩ لسنة ٢٠١٢

بشأن قيد بعض المنتجين المستوفين لقواعد الاكتفاء بالفحص الظاهري

للرسائل المستوردة من السلع الصناعية غير الغذائية

**وزير الصناعة والتجارة الخارجية**

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ في شأن الاستيراد والتصدير؛

وعلى لائحة القواعد المنفذة لأحكام القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ في شأن الاستيراد

والتصدير ونظام إجراءات فحص ورقابة السلع المستوردة والمصدرة الصادرة بالقرار الوزاري

رقم ٧٧ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاتها؛

وعلى كتاب رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات

المؤرخ في ٢٠١٢/٨/٢٢:

**قرر:**

(المادة الأولى)

يُقيد المنتجون المبينة أسماؤهم بعد - بعده (٢) شركات منتجة - في سجل منتجي السلع الصناعية غير الغذائية - والذين يكتفى بالفحص الظاهري ومطابقة البيانات المدونة على رسائلهم طبقاً لما هو ثابت بمستنداتها - والمنشأ لهذا الغرض بالهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات:

**قائمة رقم (١٢٥)**

**المجتمعين المستوفين لقواعد الفحص المطابقى طبقاً لقرار رقم ٣٧٠ لسنة ٢٠٠٥**

مزايا التعذيب المعتمدة والمتداولة	الشركة المنتجة والمشتهرة	تصنيع الشركة المعتمدة	الصنف المشترى	الشركة

<b>الشركة المتنجة والمُشـا</b>	<b>مصانع</b>	<b>المشا</b>	<b>الصنف</b>	<b>الشركة المعتمدة والمُشـا</b>
٣	Continental Taves AG & Co.oHG	Continental Taves	ATE	مـاشـن مـعـدـدـة أـلـيـاـرـيـاـ

تم شحن الرسائل من المرانى البحريـة بالـليـاـ  
أـلـيـاـرـيـاـ  
وـالـمـارـكـةـ الـمـعـتـمـدةـ وـيـتمـ إـصـدـارـ  
مـسـتـدـاتـهاـ مـنـ الشـرـكـةـ الـمـتـنـجـةـ أـوـ الـمـزـعـ بـالـليـاـ.

### (المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويحصل به اعتباراً من تاريخ صدوره .

صدر في ٢٠١٢/٩/٦

وزير الصناعة والتجارة الخارجية

مهندس / حاتم صالح